

قانون رقم ١٦٩ لسنة ١٩٩٣

يربط موازنة صندوق التأمين الحكومي لضمانات أرباب العهد
للسنة المالية ١٩٩٤/٩٣

باسم الشعب
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدرت جملة موازنة صندوق التأمين الحكومي لضمانات أرباب العهد للسنة المالية ١٩٩٤/٩٣ بمبلغ ٨١٥٣٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثمانية ملايين ومائة وثلاثة وخمسون ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٩٤/٩٣ بمبلغ ٥٧٧٠٠٠ جنيه (فقط وقدره خمسمائة وسبعة وسبعون ألف جنيه) كلها بالنفقات الجارية والتحويلات الجارية

(المادة الثالثة)

قدرت الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ١٩٩٤/٩٣ بمبلغ ٤٣٥٤٠٠٠ جنيه (فقط وقدره أربعة ملايين وثلاثمائة وأربعة وخمسون ألف جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدر فائض العمليات الجارية بمبلغ ٣٧٧٧٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثلاثة ملايين وسبعمائة وسبعة وسبعون ألف جنيه) .

(المادة الخامسة)

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٤/٩٣ بمبلغ ٣٧٩٩٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثلاثة ملايين وسبعمائة وتسعة وتسعون ألف جنيه) موزعة كالاتي :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ٨٠٠٠٠ جنيه .
- تحويلات رأسمالية بمبلغ ٣٧١٩٠٠٠ جنيه .

(المادة السادسة)

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٤/٩٣ بمبلغ ٣٧٩٩٠٠٠ جنيه (فقط قدره ثلاثة ملايين وسبعمئة وتسعة وتسعون ألف جنيه) كلها بالإيرادات الرأسمالية المتنوعة .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشير العامة للهيئات الاقتصادية الملحقه بهذا القانون جزءا لا يتجزأ منه وتسرى على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للصندوق السحب على المكشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتبارا من أول يوليو ١٩٩٣
يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ ذى الحجة سنة ١٤١٣ هـ
(الموافق ١٢ يونية سنة ١٩٩٣ م) .

حسنى مبارك

